

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار  
الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة  
وتمديدها، ١٩٩٥

نيويورك، ١٧ نيسان/أبريل - ١٢ أيار/مايو ١٩٩٥

تقرير اللجنة الرئيسية الأولى

تحديد إنشاء اللجنة واختصاصاتها

١ - أنشأ المؤتمر عملاً بالمادة ٣٤ من نظامه، كما هو مطبق بصورة مؤقتة، اللجنة الرئيسية الأولى بوصفها إحدى لجانه الرئيسية الثلاث وقرر أن يحيل إليها البنود التالية لتنظر فيها (انظر (NPT/CONF.1995/1):

البند ١٦ - استعراض سير المعاهدة، حسبما تنص عليه الفقرة ٣ من المادة الثامنة:

(أ) تنفيذ أحكام المعاهدة المتعلقة بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح والسلام والأمن الدوليين:

١٠٠٠ المادتان الأولى والثانية، والفقرات ١ إلى ٣ من الديباجة؛

٢٠٠٠ المادة السادسة والفقرات ٨ إلى ١٢ من الديباجة؛

٣٠٠٠ المادة السابعة، مع الاهتمام خاصة بالمسائل الرئيسية التي يجري النظر فيها ضمن إطار البندين الفرعيين (أ) و (ب)؛

(ب) الضمانات الأمنية:

١٠٠٠٠ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ٢٥٥ (١٩٦٨)؛

٢٠٠٠٠ عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها.

أعضاء مكتب اللجنة

٢ - انتخب المؤتمر السيد اسحق أيوه (نيجيريا) رئيساً للجنة؛ وعمل السيد أناتولي زلينكو (أوكرانيا) والسفير ريتشارد ستار (أستراليا) نائبين لرئيس اللجنة.

الوثائق المعروضة على اللجنة  
الوثائق الأساسية\*

٣ - كان معروضا على اللجنة الوثائق الأساسية التالية:

- التطورات منذ المؤتمر الاستعراضي الرابع للأطراف في  
المعاهدة صوب تحقيق أغراض الفقرة العاشرة من ديباجة  
المعاهدة. NPT/CONF.1995/2
- تنفيذ المادتين الأولى والثانية من المعاهدة NPT/CONF.1995/3
- التطورات منذ المؤتمر الاستعراضي الرابع للأطراف في  
المعاهدة، فيما يتعلق بالمادة السادسة من هذه المعاهدة  
تنفيذ المادة السابعة من المعاهدة NPT/CONF.1995/4  
و Corr.1
- التطورات المتصلة بعقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول  
غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة  
النووية أو التهديد باستعمالها. NPT/CONF.1995/6
- أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة بالمادة الثالثة  
من المعاهدة. (من إعداد أمانة الوكالة) NPT/CONF.1995/7/Part.I
- الأنشطة الأخرى المتصلة بالمادة الثالثة من المعاهدة. (من  
إعداد الأمانة العامة للأمم المتحدة) NPT/CONF.1995/7/Part.II
- أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة بالمادة  
الرابعة من المعاهدة. NPT/CONF.1995/8
- أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة بالمادة  
الخامسة من المعاهدة NPT/CONF.1995/9
- مذكرة موجهة إلى المؤتمر من الأمانة العامة لوكالة حظر  
الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.  
Add.1 و NPT/CONF.1995/10
- معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب  
المحيط الهادئ NPT/CONF.1995/11

\* قد تشمل بعض هذه الوثائق أيضا بنودا محالة على اللجنتين الرئيسيتين الآخرين.

الوثائق المتضمنة عناصر ذات صلة بإعداد إعلان ختامي

٤ - قدمت إلى المؤتمر الوثائق التالية بشأن البنود المحالية إلى اللجنة:

- |  |                  |
|--|------------------|
| رسالة مؤرخة ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٥ موجهة من الممثل الدائم<br>لهنغاريا إلى الأمين العام المؤقت للمؤتمر   | NPT/CONF.1995/13 |
| رسالة مؤرخة ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٥ موجهة من الممثل الدائم<br>إلاندونيسيا إلى الأمين العام المؤقت للمؤتمر  | NPT/CONF.1995/14 |
| رسالة مؤرخة ٢٧ آذار/مارس موجهة من الممثل الدائم<br>إلاندونيسيا إلى الأمين العام المؤقت للمؤتمر   | NPT/CONF.1995/15 |
| مذكرة شفوية مؤرخة ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥ موجهة من البعثة<br>الدائمة لبنين إلى أمانة المؤتمر   | NPT/CONF.1995/16 |
| رسالة مؤرخة ١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة من نائب مدير<br>وكالة الحد من الأسلحة ونزع السلاح في الولايات المتحدة<br>إلى الأمين العام المؤقت للمؤتمر   | NPT/CONF.1995/17 |
| رسالة مؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة من الممثل الدائم<br>لجمهورية الصين الشعبية لدى الأمم المتحدة ونائب رئيس<br>الوفد الصيني إلى الأمين العام للمؤتمر                                 | NPT/CONF.1995/18 |
| رسالة مؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة إلى الأمين العام<br>للمؤتمر من الرئيس المناوب للوفد الإندونيسي   | NPT/CONF.1995/19 |
| رسالة مؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة من ممثلي<br>الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى<br>وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية إلى الأمين العام<br>للمؤتمر | NPT/CONF.1995/20 |
| رسالة مؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٥ وموجهة إلى الأمين العام<br>للمؤتمر من وكيل وزارة الخارجية للشؤون المتعددة الأطراف<br>ورئيس وفد المكسيك   | NPT/CONF.1995/23 |
| رسالة مؤرخة ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة إلى الأمين العام<br>للمؤتمر من رئيس وفد المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى<br>وأيرلندا الشمالية  | NPT/CONF.1995/24 |

- مذكرة شفوية مؤرخة ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة إلى الأمين العام للمؤتمر من وفد الاتحاد الروسي NPT/CONF.1995/25
- رسالة مؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة من الممثل الدائم لجمهورية الصين الشعبية لدى الأمم المتحدة ونائب رئيس الوفد الصيني إلى الأمين العام للمؤتمر NPT/CONF.1995/26
- مشروع قرار مقدم من المكسيك NPT/CONF.1995/L.1
- ٥ - وقدمت الوثائق التالية إلى اللجنة بشأن البنود المحالة إليها:
- رسالة مؤرخة ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة إلى الأمين العام للمؤتمر من وفد المكسيك، يحيل فيها مشروع بروتوكول للمعاهدة NPT/CONF.1995/MC.I/WP.1
- عناصر مقترحة للوثيقة الختامية فيما يتعلق بنزع السلاح النووي: ورقة عمل مقدمة من الصين NPT/CONF.1995/MC.I/WP.2
- استعراض المادتين الأولى والثانية والفقرات ١ إلى ٣ من الديباجة: ورقة عمل مقدمة من العراق، تحيل مقتطفات من رسالة مؤرخة ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥ موجهة إلى الأمين العام للأمم المتحدة من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية NPT/CONF.1995/MC.I/WP.3
- الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من مصر. و Corr.1 NPT/CONF.1995/MC.I/WP.4
- المادة السادسة والفقرات ٨ إلى ١٢ من الديباجة. ورقة عمل مقدمة من البلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. صدرت أيضا بالرمز NPT/CONF.1995/ (MC.1/CRP.23) NPT/CONF.1995/MC.I/WP.5
- وثيقة مؤتمر نزع السلاح CD/1277 (المؤرخة ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤) المتضمنة مشروع بروتوكول بشأن ضمانات الأمن، وزعت بناء على طلب ميانمار. صدرت أيضا بالرمز NPT/CONF.1995/ (MC.1/WG.1/CRP.5) NPT/CONF.1995/MC.I/WP.6
- التزام جماعي من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية لمعالجة النواقص الأساسية في قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥)، اقتراح مقدم من مصر. صدرت أيضا بالرمز NPT/CONF.1995/ (MC.1/WG.1/CRP.9) NPT/CONF.1995/MC.I/WP.7

- معاهدة لعقد اتفاق بشأن ضمانات أمن سلبية، ليصبح  
بروتوكول للمعاهدة: اقتراح مقدم من نيجيريا. NPT/CONF.1995/MC.I/WP.8  
(صدرت أيضا بالرمز /NPT/CONF.1995/ (MC.1/WG.1/CRP.3
- استعراض المادتين الأولى والثانية والفقرات ١ الى ٣ من  
الديباجة: صياغة مقترحة من البلدان الأعضاء في حركة عدم  
الانحياز الأطراف في المعاهدة. NPT/CONF.1995/MC.I/WP.9  
(صدرت أيضا بالرمز /NPT/CONF.1995/ (MC.1/WG.1/CRP.11
- خيار يتعلق بنص تقرير اللجنة الرئيسية الأولى: استعراض  
ضمانات الأمن والمناطق الخالية من الأسلحة النووية. وثيقة  
عمل مقدمة من اندونيسيا باسم البلدان الأعضاء في حركة  
عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة. NPT/CONF.1995/MC.I/WP.10  
(صدرت أيضا بالرمز /NPT/CONF.1995/ (MC.1/WG.1/CRP.11
- قرار مجلس الأمن ٧٠٧ (١٩٩١) وزع بناء على طلب الولايات  
المتحدة الأمريكية NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.3
- قرار مجلس الأمن ٨٢٥ (١٩٩٣) وزع بناء على طلب الولايات  
المتحدة الأمريكية NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.4
- استعراض المادتين الأولى والثانية و فقرات الديباجة، من  
الأولى الى الثالثة: صياغة مقترحة من مصر. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.5
- استعراض المادتين الأولى والثانية و فقرات الديباجة، من  
الأولى الى الثالثة: صياغة مقترحة من الاتحاد الأوروبي. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.6
- استعراض المادتين الأولى والثانية و فقرات الديباجة من  
الأولى الى الثالثة، بالرجوع الى ورقة الاتحاد الأوروبي  
(NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.6): صياغة مقترحة من الولايات  
المتحدة الأمريكية NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.7
- استعراض المادتين الأولى والثانية و فقرات الديباجة، من  
الأولى الى الثالثة: صياغة مقترحة من جمهوريتي أوكرانيا  
وبيلاروس. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.9
- استعراض المادة السادسة و فقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة: صياغة مقترحة من اسبانيا، والمانيا، وايطاليا،  
والبرتغال، وبلجيكا، والدانمرك، وفرنسا، وفنلندا، ولكسمبرغ،  
والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية،  
وهولندا، واليونان. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.10

- استعراض المادتين الأولى والثانية وفقرات الديباجة من الأولى  
الى الثالثة: صياغة مقترحة من البلدان الأعضاء في حركة  
عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.11  
(صدرت أيضا بالرمز /NPT/CONF.1995/ MC.I/WP.9)
- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة بالرجوع الى NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.10:  
صياغة مقترحة من الولايات المتحدة الأمريكية.
- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة: صياغة مقترحة من ايرلندا. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.12
- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة: صياغة مقترحة من السويد. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.13
- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة: صياغة مقترحة من اليابان. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.14
- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة: صياغة مقترحة من النرويج. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.15
- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة: صياغة مقترحة من الصين. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.16
- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة: صياغة مقترحة من أوكرانيا وبيلاروس. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.17
- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة: صياغة مقترحة من النمسا. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.18
- برنامج عمل لنزع السلاح النووي: اقتراح مقدم من نيجيريا. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.19
- تدابير فعالة تتعلق بوقف سباق التسلح النووي في وقت  
مبكر وبنزع السلاح النووي: صياغة مقترحة من نيوزيلندا. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.20
- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة: وثيقة عمل مقدمة من البلدان الأعضاء في  
حركة عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.21  
(صدرت أيضا بالرمز /NPT/CONF.1995/ MC.I/WP.5)
- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى  
الثانية عشرة بالرجوع الى NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.20:  
صياغة مقترحة من الفلبين. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.22

- استعراض المادة السادسة وفقرات الديباجة من الثامنة الى الثانية عشرة: صياغة مقترحة من بيلاروس. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.25
- تقرير الفريق العامل المعني بضمانات الأمن والمادة السابعة. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.26
- صياغات مختلفة مقترحة للفقرة ٩ من ورقة الرئيس (NPT/CONF.1995/CRP.20/Rev.2) بشأن استعراض المادتين الأولى والثانية وفقرات الديباجة من الأولى الى الثالثة، مقدمة من أوكرانيا، وإيرلندا، والجزائر، وغابون. NPT/CONF.1995/MC.I/CRP.27
- موقف فرنسا من الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية. NPT/CONF.1995/MC.I/WG.1/CRP.2
- اتفاق بشأن حظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة: اقتراح مقدم من نيجيريا. NPT/CONF.1995/MC.I/WG.1/CRP.3  
(صدرت أيضا بالرمز /NPT/CONF.1995/ (MC.I/WP.8
- وثيقة مؤتمر نزع السلاح CD/1277 (٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤) المتضمنة مشروع بروتوكول بشأن ضمانات الأمن، وزعت بناء على طلب ميانمار. NPT/CONF.1995/MC.I/WG.1/CRP.5  
(صدرت أيضا بالرمز /NPT/CONF.1995/ (MC.I/WP.6
- المناطق الخالية من الأسلحة النووية: صياغة مقترحة من الصين. NPT/CONF.1995/MC.I/WG.1/CRP.6
- المادة السابعة: صياغة مقترحة من استراليا، وبوليفيا، وبيرو، وجزر سليمان، وجنوب أفريقيا، وساموا، وفيجي، والمكسيك، ونيجيريا، ونيوزيلندا. NPT/CONF.1995/MC.I/WG.1/CRP.7
- التزام جماعي من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية، لمعالجة النواقص الأساسية في قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥): اقتراح مقدم من مصر. NPT/CONF.1995/MC.I/WG.1/CRP.9  
(صدرت أيضا بالرمز /NPT/CONF.1995/ (MC.I/WP.7
- ضمانات الأمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في الترتيبات المتعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية: صياغة مقترحة من مصر. NPT/CONF.1995/MC.I/WG.1/CRP.10
- خيار يتعلق بنص تقرير اللجنة الرئيسية الأولى: استعراض ضمانات الأمن، والمناطق الخالية من الأسلحة النووية: وثيقة عمل مقدمة من اندونيسيا باسم البلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز الأطراف في المعاهدة. NPT/CONF.1995/MC.I/WG.1/CRP.11  
(صدرت أيضا بالرمز /NPT/CONF.1995/ (MC.I/WP.10

أعمال اللجنة

٦ - عقدت اللجنة ١٢ جلسة في الفترة الواقعة بين ١٩ نيسان/أبريل و ٦ أيار/مايو ١٩٩٥؛ ويرد سرد لمناقشاتها في المحاضر الموجزة ذات الصلة (NPT/CONF.1995/MC.I/SR.1-12). وبعد إجراء تبادل عام للآراء بشأن بنود جدول الأعمال المحالة الى اللجنة، نظرت في الاقتراحات الواردة في الوثائق المدرجة في الفقرات من ٣ الى ٥ أعلاه.

٧ - وأنشأت اللجنة في جلستها الأولى المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٥، فريقا عاملا مفتوح العضوية، لتيسير النظر في المسائل المعروضة عليها.

٨ - وجرى توزيع الأعمال على النحو التالي:

(أ) نظر الفريق العامل الأول برئاسة السيد ريتشارد ستار في المسائل المحالة على اللجنة، المتعلقة بضمانات الأمن وبالمادة السابعة؛

(ب) بالاتفاق مع رئيس اللجنة الرئيسية الثانية، جرت معالجة الجوانب ذات الصلة بالمادة السابعة، في اطار فريق عامل مفتوح باب العضوية أنشئ للنظر في موضوع المناطق الخالية من الأسلحة النووية.

٩ - وافقت اللجنة على الصياغات التالية للوثيقة الختامية للمؤتمر:

أولا - استعراض المادتين الأولى والثانية والفقرات  
من الأولى الى الثالثة من الديباجة

١ - يؤكد المؤتمر من جديد ان التنفيذ التام والفعال للمعاهدة ونظام عدم الانتشار بجميع جوانبه يؤدي دورا حيويا في تعزيز السلم والأمن الدوليين. ويرحب المؤتمر لذلك بانضمام الدول التالية الى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية منذ آخر مؤتمر للاستعراض: أذربيجان والأرجنتين وأرمينيا وأريتريا واستونيا وأوزبكستان وأوكرانيا وبالاو والبوسنة والهرسك وبييلاروس وتركمانستان والجزائر وجزر مارشال والجمهورية التشيكية وجمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجمهورية ملدوفا وجنوب افريقيا وجورجيا وزامبيا وزمبابوي وسلوفاكيا وسلوفينيا والصين وطاجيكستان وغيانا وفرنسا وقيرغيزستان وكازاخستان وكرواتيا ولاتفيا وليتوانيا وموريتانيا وموناكو وميانمار وولايات ميكرونيزيا الموحدة وناميبيا والنيجر. ويلاحظ المؤتمر مع الارتياح أن الأغلبية العظمى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومن بينها كل الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية المحددة في المادة التاسعة، أطراف حاليا في المعاهدة. ولا يزال المؤتمر مقتنعا بأن الامتثال التام من جانب جميع الأطراف والالتزام العالمي بالاتفاقية هو أفضل طريقة لمنع انتشار الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى.



٢ - ويهنئ المؤتمر [يرحب بـ] جنوب افريقيا لتخليها طواعية عن برنامجها للأسلحة النووية وانضمامها الى المعاهدة بوصفها دولة غير حائزة للأسلحة النووية. ويرحب المؤتمر بانضمام أوكرانيا وبييلاروس وكازاخستان الى المعاهدة بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية وتخليها طواعية عن الأسلحة النووية، ويلاحظ مع الارتياح المساهمة الضخمة التي تسهم بها هذه الدول في نزع السلاح وتدعيم الأمن الاقليمي والعالمي. ويعتقد المؤتمر أن هذه الإجراءات تعزز المعاهدة، وإقرارا منه بهذا المثال، يدعو الدول الأخرى غير الأطراف الى الانضمام الى المعاهدة دون تأخير.

٣ - ويؤكد المؤتمر من جديد إصراره على منع انتشار الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى دون عرقلة الاستخدامات السلمية للطاقة النووية من جانب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة. وسيؤدي هذا الانتشار، بقدر لا حد له، الى تفاقم التوترات الاقليمية والدولية وسيزيد خطر الحرب النووية ويعرض أمن جميع الدول للخطر.

٤ - ويكرر المؤتمر تأكيد الشواغل ويؤكد مجددا القناعات المعرب عنها في الفقرات من الأولى الى الثالثة من الديباجة ويوافق على أنها لا تزال سارية. ويؤكد المؤتمر من جديد أنه لا يمكن كسب أي حرب نووية ويجب عدم خوضها نظرا للدمار الذي ستخلفه الحرب النووية أيا كانت. ويؤكد المؤتمر من جديد كذلك اقتناعه بأن انتشار الأسلحة النووية، أيا كان شكلها، سيزيد كثيرا من خطر الحرب النووية. وفي ضوء هذا، يرحب المؤتمر ببيان مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المؤرخ ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ الذي أشار الى أن "انتشار جميع أسلحة الدمار الشامل يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين".

٥ - ويسلم المؤتمر بصحة الإعلانات التي أصدرتها الدول الحائزة للأسلحة النووية بأنها وفيت بالتزاماتها بموجب المادة الأولى، [فيما عدا الاستثناءات التي أشار اليها المجتمع الدولي]. ويؤكد المؤتمر ضرورة أن تظل الدول الحائزة للأسلحة النووية ممثلة امتثالا تاما لنص وروح المادة الأولى. ويكرر المؤتمر كذلك تأكيد أن حظر نقل الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى يشمل عمليات نقلها فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية.]

٦ - ويسلم المؤتمر كذلك بأن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية قد أوفت بالتزاماتها بموجب المادة الثانية، فيما عدا الاستثناءات التي أشار اليها المجتمع الدولي.

٧ - [ويؤكد المؤتمر أن هناك ضرورة حيوية لامتثال الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة بشكل دقيق وبلا تحفظات بالتزاماتها بموجب المادتين الأولى والثانية في جميع أنشطتها وبرامجها لكي لا تقوض ثقة الأطراف الأخرى في الأمن المتاح لها من خلال التزامها بالمعاهدة].

٧ مكرر - [ويؤكد المؤتمر أن هناك ضرورة حيوية لقيام الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة، في جميع أنشطتها وبرامجها، بالامتثال بشكل دقيق وبلا تحفظات لالتزاماتها بموجب المادتين الأولى والثانية، لكي لا تقوض ثقة الأطراف الأخرى في الأمن المتاح لها من خلال التزامها بالمعاهدة.]

٨ - [ويعرب المؤتمر عن قلقه الشديد لأن البرامج النووية لبعض الدول غير الأطراف في المعاهدة، لا سيما في الشرق الأوسط، وجنوب آسيا، قد تقودها الى اكتساب، أو السعي الى اكتساب، قدرة على صنع الأسلحة النووية. ويضر عدم احترام نظام عدم الانتشار بهذه الطريقة بالسلم والأمن الدوليين. ويحيط المؤتمر علما بالقلق الذي أبداه عدد كبير من الدول الأطراف بشكل خاص إزاء حالة الغموض التي تحيط بقدرة اسرائيل على صنع الأسلحة النووية. ويدعو المؤتمر جميع الدول الأطراف الى أن تتعهد بالحظر التام والكامل لنقل جميع أنواع التكنولوجيا النووية الحساسة الى تلك الدول المعنية غير الأطراف وأن تمتنع عن إمدادها بالمساعدة في الميدان النووي. ويدعو المؤتمر جميع الدول غير الأطراف الى أن تنبذ خيار الأسلحة النووية وتنضم الى المعاهدة وأن تقبل تطبيق الضمانات الكاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية على جميع أنشطتها النووية بوصفها تدبيراً هاماً لبناء الثقة وبوصفها خطوة نحو عالمية المعاهدة وبالتالي تعزيز السلم والأمن الدوليين.]

٨ مكرر - [ويعرب المؤتمر عن قلقه الشديد لأن البرامج النووية [والأنشطة] التي تضطلع بها بعض الدول غير الأطراف في المعاهدة، لا سيما في الشرق الأوسط، قد تقودها الى اكتساب، أو السعي الى اكتساب، قدرة على صنع الأسلحة النووية. ويضر عدم احترام نظام عدم الانتشار بهذه الطريقة بالسلم والأمن الدوليين. [ويعرب المؤتمر عن قلقه الشديد والبالغ إزاء قدرة اسرائيل في مجال الأسلحة النووية]. ويدعو المؤتمر جميع الدول الأطراف الى أن تتعهد بالحظر التام والكامل لنقل جميع أنواع التكنولوجيا النووية الحساسة الى تلك الدول المعنية غير الأطراف وأن تمتنع عن إمدادها بالمساعدة في الميدان النووي. ويدعو المؤتمر جميع الدول غير الأطراف الى أن تنبذ خيار الأسلحة النووية وتنضم الى المعاهدة وأن تقبل تطبيق الضمانات الكاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية على جميع أنشطتها النووية بوصفها تدبيراً هاماً لبناء الثقة وبوصفها خطوة نحو عالمية المعاهدة وبالتالي تعزيز السلم و الأمن الدوليين.]

٨ ثالثة - [ويعرب المؤتمر عن قلقه الشديد والبالغ إزاء قدرات اسرائيل في مجال الأسلحة النووية. وفي هذا، الصدد يدعو المؤتمر إلى الحظر التام والكامل لنقل المعدات أو المعلومات أو المواد والمرافق أو الموارد أو الأجهزة ذات الصلة بالأسلحة النووية وينبغي الامتناع عن تقديم المساعدة في الميادين النووية أو العلمية أو التكنولوجية إلى اسرائيل. ويدعو المؤتمر اسرائيل كذلك إلى الانضمام إلى المعاهدة وإخضاع جميع مرافقها النووية للضمانات الكاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفي هذا الصدد يدعو المؤتمر أيضاً جميع الدول الأخرى غير الأطراف في المعاهدة

إلى الانضمام إلى المعاهدة وإلى إخضاع ما قد يكون لديها من مرافق نووية للضمانات الكاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.]

٨ رابعة - [ويعرب المؤتمر كذلك عن قلقه البالغ إزاء [البرامج و] الأنشطة التي تضطلع بها بعض الدول غير الأطراف في المعاهدة في جنوب آسيا. ويدعو المؤتمر الدول المعنية إلى الانضمام إلى المعاهدة وإخضاع جميع برامجها ومرافقها النووية للضمانات الكاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية على الفور.]

٨ خامسة - [ويعرب المؤتمر عن قلقه الشديد والبالغ إزاء قدرات إسرائيل في مجال الأسلحة النووية. وفي هذا الصدد يدعو المؤتمر إسرائيل إلى نبذ خيارها المتعلق بالأسلحة النووية والانضمام إلى المعاهدة وقبول تطبيق الضمانات الكاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية على جميع أنشطتها النووية بوصفها تدبيراً هاماً من تدابير بناء الثقة وخطوة نحو عالمية المعاهدة وبالتالي تعزيز السلم والأمن الإقليميين والدوليين.]

٩ - [ويلاحظ المؤتمر وجود اختلافات في تفسير الدول الأطراف [تفسيرات مختلفة لتنفيذ] بعض جوانب المادتين الأولى والثانية التي تحتاج إلى إيضاح، لا سيما فيما يتعلق بالتزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف فيما بينها، وعندما تعمل بالتعاون مع مجموعات من الدول الأطراف الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة للأسلحة النووية في إطار ترتيبات إقليمية قد تسفر عن نقل الأسلحة النووية مما يشكل انتهاكاً لروح وهدف المادة الأولى.]

٩ مكررة - [ويلاحظ المؤتمر بقلق بالغ التعاون النووي فيما بين بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية، وتعاونها مع بعض الدول غير الأطراف في المعاهدة فضلاً عن نقل الأسلحة النووية إلى دول أطراف ومنحها السيطرة عليها في إطار تحالفات وترتيبات أمنية إقليمية. والمؤتمر على اقتناع بأن هذه الأعمال تتعارض مع روح ونص المعاهدة، لا سيما المادتين الأولى والثانية، وتؤدي إلى انتشار الأسلحة النووية بجميع مظاهرها.]

٩ ثالثة - [ويلاحظ المؤتمر وجود تفسيرات مختلفة فيما بين الدول الأطراف لبعض جوانب المادتين الأولى والثانية لا سيما فيما يتعلق بالتزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف فيما بينها، وعندما تعمل بالتعاون مع مجموعات من الدول الأطراف غير الحائزة للأسلحة النووية. وفي انتظار الإيضاح لهذا، يؤكد المؤتمر على أن هناك ضرورة حيوية تقتضي قيام جميع الدول الأطراف في المعاهدة بتفادي أي إجراءات أو بيانات يمكن أن تشير شكوك بشأن امتثالها الكامل وبالتالي تقوض ثقة الأطراف الأخرى في الأمن المتاح لها من خلال التزامها بالمعاهدة.]

٩ رابعة - [ويوافق المؤتمر على أن ترتيبات الأمن الحالية تنفذ بامتثال تام للمادتين الأولى والثانية من المعاهدة] وأحكام المادتين الأولى والثانية متسقتان تماما مع التزام الدول الأطراف في اتفاقات الأمن القائمة.]

٩ خامسة - [ويلاحظ المؤتمر أن هناك تفسيرات مختلفة لبعض جوانب المادتين الأولى والثانية فيما بين الدول الأطراف تتعلق بجملة أمور منها التزامات الدول الحائزة للأسلحة النووية الأطراف فيما بينها وعندما تعمل بالتعاون مع مجموعات من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية فضلا عن الاتساق التام بين ترتيبات الأمن الحالية وبين المادتين الأولى والثانية من المعاهدة.]

٩ سادسة - [ويلاحظ المؤتمر أنه تسود تفسيرات مختلفة لبعض جوانب المادتين الأولى والثانية فيما بين الدول الأطراف. ويؤكد المؤتمر أن هناك ضرورة حيوية لقيام الدول الأطراف في المعاهدة بتضادي أي إجراءات يمكن أن تثير شكوك بشأن امتثالها التام وبالتالي تقوض ثقة الأطراف الأخرى في الأمن المتاح لها بموجب التزامها بالمعاهدة.]

٩ سابعة - [ويلاحظ المؤتمر أنه تسود تفسيرات مختلفة للمادتين الأولى والثانية فيما بين الدول الأطراف. والى حين صدور تأكيد بأن هناك انسجاما تاما بين ترتيبات الأمن الحالية وبين أحكام المادتين الأولى والثانية، يؤكد المؤتمر على أن هناك ضرورة حيوية لقيام جميع الدول الأطراف في المعاهدة بتضادي أي إجراءات أو بيانات يمكن أن تثير شكوك بشأن امتثالها التام وبالتالي تقوض ثقة الأطراف الأخرى في الأمن المتاح لها بموجب التزامها بالمعاهدة.]

٩ ثامنة - [ويلاحظ المؤتمر أنه تسود تفسيرات مختلفة فيما بين الدول الأطراف للمادتين الأولى والثانية، ويذكر المؤتمر الدول الأطراف بضرورة ضمان انسجام ترتيبات الأمن مع المعاهدة.]

١٠ - ويطلب المؤتمر جميع الدول الأطراف بأن تجدد التزاماتها بالمعاهدة وأن تظل يقظة بحيث تدعم روح وأهداف المعاهدة فضلا عن التزاماتها.

١١ - ويؤكد المؤتمر أن الالتزام التام بنود المادتين الأولى والثانية لا يزال أساسيا لبلوغ الأهداف المشتركة المتعلقة بالحيلولة، في ظل أي ظروف، دون زيادة انتشار الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى والحفاظ على الإسهام الحيوي للمعاهدة في السلم والأمن الدوليين.

ثانيا - المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة

لمحة عامة

١ - [يؤكد المؤتمر مجدداً أن منع انتشار الأسلحة النووية ليس غاية في حد ذاته، وإنما خطوة وسيطة مفضية إلى الهدف النهائي المتمثل في الحظر الكامل والتدمير الشامل للأسلحة النووية. ويؤكد لمؤتمر مجدداً كذلك ضرورة القضاء على جميع الأسلحة النووية من على وجه الأرض انطلاقاً

من روح ديباجة المعاهدة]\*. ويشير المؤتمر إلى أن أحكام المادة السادسة تقضي بأن تتعهد كل دولة من الدول الأطراف بمواصلة إجراء المفاوضات اللازمة بحسن نية عن التدابير الفعالة المتعلقة بـ:

(أ) وقف سباق التسلح النووي في موعد قريب؛

(ب) نزع السلاح النووي؛

(ج) معاهدة بشأن نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية شديدة فعالة.

٢ - كما يشير المؤتمر إلى الفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة، التي عمدت فيها الأطراف إلى أن:

(أ) أعلنت انتواءها تحقيق وقف سباق التسلح النووي في أقرب وقت ممكن، واتخاذ التدابير الفعالة اللازمة في سبيل نزع السلاح النووي؛

(ب) حثت جميع الدول على التعاون لبلوغ هذا الهدف؛

(ج) ذكّرت أن الدول الأطراف في معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء، الموقعة في عام ١٩٦٣، أبدت، في ديباجة المعاهدة عزمها على تحقيق الوقف الأبدي لجميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية وعلى مواصلة المفاوضات لهذه الغاية؛

(د) أعربت عن رغبتها في زيادة تخفيف التوتر الدولي وزيادة توطيد الثقة بين الدول، تسهيلا لوقف صنع الأسلحة النووية، ولتصفية جميع مخزوناتنا الموجودة، وإزالة الأسلحة النووية ووسائل إيصالها من أعتدتها القومية تنفيذا لمعاهدة بشأن نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية شديدة فعالة؛

(هـ) ذكّرت أن الدول ملزمة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، بالامتناع، في علاقاتها الدولية، عن التهديد باستعمال القوة أو استعمالها ضد السلامة الإقليمية لأية دولة أو ضد استقلالها السياسي أو على أي آخر منافع لمقاصد الأمم المتحدة، وأن تعزيز إقامة وصيانة السلم والأمن الدوليين ينبغي أن يجري بأقل تحويل لموارد العالم البشرية والاقتصادية إلى الأسلحة.

\* يحدد موضع هذا الجزء فيما بعد.

٣ - [يحييط المؤتمر علما، مع الأسف، بأن أحكام المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من ديباجة المعاهدة لم تنفذ بالكامل منذ دخول المعاهدة حيز النفاذ. ثم استعرض المؤتمر سريان المعاهدة بالنسبة لكل جانب من جوانب المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة].

٣ مكررة - [يحييط المؤتمر علما، مع الأسف، بأن أحكام المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من ديباجة المعاهدة لم تنفذ بالكامل منذ دخول المعاهدة حيز النفاذ. وفي هذا الصدد، يؤكد المؤتمر على ضرورة وقف سباق التسلح النووي في أقرب وقت ممكن والتعهد باتخاذ تدابير فعالة في سبيل نزع السلاح النووي. وفي هذا السياق، يحث المؤتمر على تعاون جميع الدول على بلوغ هذا الهدف].

٣ ثالثة - [يقر المؤتمر بأنه قد تم إحراز قدر هائل من التقدم خلال الفترة قيد الاستعراض فيما يتعلق بتنفيذ أحكام المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من ديباجة المعاهدة، بيد أنه يحييط علما، مع الأسف، بأن هذه الأحكام لم تنفذ بالكامل. ثم استعرض المؤتمر سريان المعاهدة بالنسبة لكل جانب من جوانب المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة].

#### وقف سباق التسلح النووي

٤ - [يحييط المؤتمر علما مع القلق بأن سباق التسلح النووي لم يتوقف. والمؤتمر مقتنع بأنه طالما لم تبرم معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية، ومعاهدة غير تمييزية ومنطبقة عالميا لحظر إنتاج وتكديس المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية وغيرها من الأجهزة المتفجرة، وطالما لم تقطع الدول الحائزة للأسلحة النووية على أنفسها تعهدا ملزما قانونا بعدم البدء باستعمال الأسلحة النووية وعدم استعمالها، فإن سباق التسلح النووي سيستمر، لا سيما فيما يتعلق باستمرار التحسينات النوعية على الأسلحة النووية الموجودة ومنظومات إيصالها، وسيظل، كما كان، مصدرا رئيسيا للقلق].

٥ - [يقر المؤتمر بأنه خلال معظم الفترة المنقضية منذ دخول المعاهدة حيز النفاذ، فإن سباق التسلح النووي [ظل حامي الوطيس] ومصدرا للقلق، رغم أن قدرا من التقدم ربما يكون قد أحرز في بعض الجوانب. وحتى وقت قريب، عملت هذه الحقيقة على الانتقاص من قدر المعاهدة ككل، رغم أن التطورات التي استجذبت على الوضع الدولي منذ انتهاء الحرب الباردة قد ساعدت حاليا على اتباع نهج جديد. وفي هذا الصدد، يرحب المؤتمر بالالتزامات الأحادية المتخذة من جانب الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بالتعهد بإحداث تخفيضات حادة [تخفيضات كبيرة] في مجال الأسلحة النووية التعبوية ومنظومات الإيصال الاستراتيجية].

٥ مكررة - [يرحب المؤتمر بتوقف سباق التسلح النووي. فالتطورات الدولية الإيجابية التي استجذت خلال السنوات القليلة الماضية قد أفضت إلى إحداث تخفيضات هائلة [كبيرة] في الترسانات النووية، وكذلك إلى تحقيق منجزات ضخمة أخرى في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح. ويعرب المؤتمر عن الأمل في أن يستمر هذا الاتجاه وأن يشجع على بذل مزيد من الجهود في المفاوضات المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح].

٥ ثالثة - [يقر المؤتمر بأنه خلال معظم الفترة المنقضية منذ دخول المعاهدة حيز النفاذ، فإن سباق التسلح النووي ظل حامي الوطيس ومصدرا للقلق، رغم أن قدرا من التقدم ربما يكون قد أحرز في بعض الجوانب. وفي الوقت الحاضر، ساعدت التطورات التي استجذت على الوضع الدولي منذ انتهاء الحرب الباردة على اتباع نهج جديد. فالتطورات الدولية الإيجابية التي استجذت في السنوات القليلة الماضية قد أفضت إلى إحداث تخفيضات ضخمة في الترسانات النووية، وكذلك إلى تحقيق منجزات كبيرة في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح. ويعرب المؤتمر عن الأمل في أن يستمر هذا الاتجاه وأن يشجع على بذل مزيد من الجهود في المفاوضات المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح. وفي هذا الصدد، يرحب المؤتمر بالالتزامات الأحادية المتخذة من جانب الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بالتعهد بإحداث تخفيضات حادة في مجال الأسلحة النووية التعبوية ومنظومات الإيصال الاستراتيجية].

٥ رابعة - [يقر المؤتمر بأنه خلال معظم الفترة المنقضية منذ دخول المعاهدة حيز النفاذ، فإن سباق التسلح النووي ظل حامي الوطيس ومصدرا للقلق. وفي الوقت الحاضر، ساعدت التطورات التي استجذت على الوضع الدولي منذ انتهاء الحرب الباردة على اتباع نهج جديد. فالتطورات الدولية الإيجابية التي استجذت خلال السنوات القليلة الماضية قد أفضت إلى إحداث تخفيضات هائلة في الترسانات النووية، وكذلك إلى تحقيق منجزات كبيرة في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح. ويعرب المؤتمر عن الأمل في أن يستمر هذا النهج وأن يشجع على بذل مزيد من الجهود في المفاوضات المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح. وفي هذا الصدد، يرحب المؤتمر بالالتزامات الأحادية المتخذة من جانب الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بالتعهد بإحداث تخفيضات حادة في مجال الأسلحة النووية التعبوية ومنظومات الإيصال الاستراتيجية].

٦ - ويحيط المؤتمر علما بأن وقف سباق التسلح النووي قد تجلى في مظاهر عدة، أهمها إحداث تخفيضات حادة في الترسانات النووية من جانب الولايات المتحدة والاتحاد الروسي. والتخفيضات الكبيرة التي أحدثتها فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تعتبر دلالة أخرى على حدوث تحول، بل وعلى انعكاس مسار سباق التسلح، وهو تطور يحظى بترحيب حار من المؤتمر. كما أن الخطوات العملية التي اتخذتها بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية، ومنها [عدم البدء باستعمال] وقف التصويب، [إعطاء ضمانات أمنية غير مشروطة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية] وإزالة الرؤوس الحربية النووية، ورفع حالات الاستنفار، إنما تعتبر كلها دلالات إيجابية على روح المعاهدة وأهدافها.



٧ - [ويأسف المؤتمر لأنه رغم بعض التطورات الإيجابية، فإن سباق التسلح النووي مستمر، لا سيما فيما يتعلق باستمرار التحسينات النوعية على الأسلحة النووية الموجودة ومنظومات إيصالها. ولا يزال المؤتمر مقتنعاً بأن انتشار الأسلحة النووية، سواء أفقياً أو رأسياً، سيزيد بصورة خطيرة من خطر نشوب حرب نووية. وفي الوقت الذي يقر فيه المؤتمر بالتقدم الذي تم إحرازه، فإنه يرى أن جلته يرجع إلى عوامل لا تتصل بتنفيذ المعاهدة. لذلك، فإن المؤتمر، وهو يدعو إلى اتخاذ مزيد من الخطوات الإيجابية، يذكر، مع الأسف، بأنه منذ دخول المعاهدة حيز التنفيذ، لم يتم بالكامل تنفيذ أحكام المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من ديباجة المعاهدة]\*

٨ - [يقر المؤتمر بالخطر الذي تشكله] يعرب المؤتمر عن بالغ القلق إزاء الخطر الصادر عن دول معينة لديها برامج نووية كبيرة ولكن غير خاضعة للضمانات، من غير الأطراف في المعاهدة، مما يوجد شكلاً جديداً من سباق التسلح النووي].

٨ مكررة - [يعرب المؤتمر عن بالغ القلق إزاء الخطر الذي تشكله دول معينة لديها برامج نووية كبيرة ولكن غير خاضعة للضمانات، من غير الأطراف في المعاهدة، وكذلك الدول الحائزة للأسلحة النووية، مما يوجد شكلاً جديداً من سباق التسلح النووي].

٨ ثالثة - [يقر المؤتمر ويعرب عن القلق إزاء خطر الانتشار الذي يترتب على استمرار وجود مرافق وبرامج نووية غير خاضعة للضمانات في الدول غير الأطراف في المعاهدة].

#### نزح السلاح النووي

٩ - [يحيط المؤتمر علماً، مع بالغ القلق، بعدم الشروع بعد في إجراء مفاوضات بحسن نية عن التدابير الفعالة المتعلقة بوقف سباق التسلح النووي في موعد قريب وبنزع السلاح النووي، وعن معاهدة بشأن نزح السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية شديدة فعالة].

١٠ - [يحيط المؤتمر علماً بأن المعاهدة تتضمن الالتزامات التعاقدية الأولى، وحتى الآن الوحيدة، التي قطعتها الدول الحائزة للأسلحة النووية على أنفسها بالتفاوض بحسن نية على نزح السلاح النووي. يدعو المؤتمر إلى مواصلة وتكثيف كافة أنواع المفاوضات المتعلقة بتحديد الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، بمشاركة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية]. ويحيط المؤتمر علماً، مع التقدير، بالبيان الموجه إلى مؤتمر نزح السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، الذي أكد فيه الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية، مجتهداً وبصفة رسمية، تعهداتها المنصوص عليها في المادة السادسة بمواصلة إجراء المفاوضات

\* يمكن النظر في هذا الجزء بالاقتران مع الفقرة ٥.

اللازمة بحسن نية عن التدابير الفعالة المتعلقة بنزع السلاح النووي، الأمر الذي لا يزال يمثل هدفها النهائي. ومن شأن هذا أن يشكل أساسا لمواصلة نزع السلاح النووي من قبل جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية].

١٠ مكررة - [يحيط المؤتمر علما بأن المعاهدة تتضمن الالتزامات التعاقدية الأولى، وحتى الآن الوحيدة، التي قطعتها الدول الحائزة للأسلحة النووية على أنفسها بالتفاوض بحسن نية على نزع السلاح النووي. ويحيط المؤتمر علما، مع التقدير، بالبيان الموجه إلى مؤتمر نزع السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، الذي أكد فيه الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية، مجددا وبصفة رسمية، تعهداتها بمواصلة إجراء المفاوضات اللازمة بحسن نية عن التدابير الفعالة المتعلقة بنزع السلاح النووي، الأمر الذي لا يزال يمثل هدفها النهائي. ومن شأن هذا أن يشكل أساسا لمواصلة نزع السلاح النووي من قبل جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية].

١٠ ثالثة - [يحيط المؤتمر علما بأن المعاهدة تتضمن الالتزامات التعاقدية الأولى، وحتى الآن الوحيدة، التي قطعتها الدول الحائزة للأسلحة النووية على أنفسها بالتفاوض بحسن نية على نزع السلاح النووي. ويحيط المؤتمر علما، مع التقدير، بالبيان الموجه إلى مؤتمر نزع السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، الذي أكد فيه الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية، مجددا وبصفة رسمية، تعهداتها المنصوص عليها في المادة السادسة بمواصلة إجراء المفاوضات اللازمة بحسن نية عن التدابير الفعالة المتعلقة بنزع السلاح النووي، الذي لا يزال يشكل هدفها النهائي. ومن شأن هذا أن يشكل أساسا لمواصلة نزع السلاح النووي].

١٠ رابعة - [يحيط المؤتمر علما بأن المعاهدة تتضمن الالتزامات التعاقدية الأولى، وحتى الآن الوحيدة، التي قطعتها الدول الحائزة للأسلحة النووية على أنفسها بالتفاوض بحسن نية على نزع السلاح النووي. ويحيط المؤتمر علما، مع التقدير، بالبيان الموجه إلى مؤتمر نزع السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، الذي أكد فيه الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية، مجددا وبصفة رسمية، تعهداتها المنصوص عليها في المادة السادسة بمواصلة إجراء المفاوضات اللازمة بحسن نية عن التدابير الفعالة المتعلقة بنزع السلاح النووي، الذي لا يزال يشكل هدفها النهائي. كما يحيط المؤتمر علما، مع التقدير، بالالتزام الذي قطعه الصين على نفسها بالعمل على وضع اتفاقية للحظر الكامل والتدمير الشامل للأسلحة النووية. وتشكل هذه الالتزامات أساسا لمواصلة نزع السلاح النووي من قبل جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية].

١١ - [يرحب المؤتمر بما اتخذ من خطوات هامة فيما يتعلق بنزع السلاح النووي. ويشدد أيضا على وجوب بذل مزيد من الجهود على وجه السرعة صوب هدف نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة تفرض في وقت مبكر. [يؤكد المؤتمر أن هدفه عدم الانتشار ونزع السلاح النووي يعزز كل منهما الآخر وينبغي السعي بهمة إلى تحقيقهما معا.]]

١١ مكررة - [يرحب المؤتمر بعكس مسار سباق التسلح النووي وتحويله إلى عملية لتحديد السلاح النووي ونزعه. فمن المقرر أن يجري على امتداد العقد القادم إزالة آلاف من الأسلحة النووية وتدميرها. ويرحب المؤتمر بما اتخذ من خطوات هامة فيما يتعلق بنزع السلاح النووي؛ ويشدد أيضا على وجوب بذل مزيد من الجهود تحقيقا لهدف نزع السلاح العام والكامل في ظل رقابة دولية فعالة تفرض في وقت مبكر.]

١١ ثالثة - [يرحب المؤتمر بما اتخذته أكبر دولتين حائزتين للأسلحة النووية فيما يتعلق بنزع السلاح النووي. ويشدد على وجوب بذل مزيد من الجهود العاجلة تحقيقا لهدف نزع السلاح العام والكامل في ظل رقابة دولية فعالة تفرض في وقت مبكر.]

١٢ - [يلاحظ المؤتمر أنه، خلال الفترة قيد الاستعراض، طرأ تحسن كبير على مناخ العلاقات الثنائية بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، والآن الاتحاد الروسي وبين الولايات المتحدة، وكذلك على المناخ الدولي ككل. ويلاحظ أيضا أن الجهود المبذولة صوب اتخاذ تدابير فعالة لنزع السلاح النووي أسفرت مؤخرا عن إبرام معاهدتين بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ١ وستارت ٢) [ستسفران نهاية المطاف، رهنا بالتصديق عليهما وتنفيذهما، عن تخفيضات كبيرة في ترسانتيهما النووييتين] [أفضتا إلى تخفيضات جذرية أو تخفيضات معتزم إجراؤها في ترسانتيهما النووييتين]. [وقد دخلت ستارت ١ حيز النفاذ أما ستارت ٢ فهي في انتظار التصديق عليها، ولكن التخفيضات الجذرية المنصوص عليها في هاتين المعاهدتين بدأت بالفعل وما زالت مستمرة.] ولئن كان المؤتمر ينوه بهذه الخطوات فهو يحث الدولتين [على إنفاذ ستارت ٢ و] على تنفيذ أحكام المعاهدتين بالكامل بأسرع ما يمكن.]

١٢ مكررة - [يلاحظ المؤتمر أنه، خلال الفترة قيد الاستعراض، طرأ تحسن كبير على مناخ العلاقات الثنائية بين اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، والآن الاتحاد الروسي، وبين الولايات المتحدة، وكذلك على المناخ الدولي ككل. ويلاحظ أيضا أن الجهود المبذولة صوب اتخاذ تدابير فعالة لنزع السلاح النووي أسفرت مؤخرا عن إبرام معاهدتين بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن خفض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ١ وستارت ٢) [ستسفران في نهاية المطاف، رهنا بالتصديق عليهما وتنفيذهما، عن تخفيضات كبيرة في ترسانتيهما النووييتين] [أفضتا إلى تخفيضات جذرية أو تخفيضات معتزم إجراؤها في ترسانتيهما النووييتين]. [وقد دخلت ستارت ١ حيز النفاذ أما ستارت ٢ فهي في

انتظار التصديق عليها، ولكن التخفيضات الجذرية المنصوص عليها في هاتين المعاهدتين بدأت بالفعل وما زالت مستمرة.] ولئن كان المؤتمر ينوه بهذه الخطوات فهو يحث الدولتين على [إنفاذ ستارت ٢] على تنفيذ أحكام المعاهدتين بالكامل بأسرع ما يمكن. [الأمر الذي من شأنه أن يرسى الأساس لمزيد من نزع السلاح النووي يشمل جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية.] وتستلزم عملية نزع السلاح هذه اتخاذ إجراءات صارمة لكفالة تناول مكونات الأسلحة النووية والمواد الإنشطارية الحربية وتخزينها بشكل مأمون بغية الحيلولة دون وقوع تلك المواد في حوزة من قد يسيئون استعمالها، ومراعاة للشواغل البيئية الرئيسية. ويلاحظ المؤتمر كذلك الظاهرتين الأخيرتين المتمثلتين في تهريب المواد النووية والاتجار غير المشروع بها. وفي هذا الصدد يعرب عن القلق إزاء الخطر المائل في الإرهابيين وغيرهم من العناصر الإجرامية التي يمكن أن تصل إلى المواد النووية بما ينطوي عليه ذلك من إمكانية استعمالها في إنتاج الأسلحة النووية، وتحث المجتمع الدولي على توخي اليقظة، وتحسين وتطوير آليات درء خطر الانتشار المحتمل هذا وعلى القضاء على التهديد الذي تشكله تطورات من هذا القبيل بالنسبة للسلام والأمن الدوليين.]

١٣ - ينوه المؤتمر بما قدمته أوكرانيا وبييلاروس وكازاخستان، من إسهام هام في تنفيذ المادة السادسة من المعاهدة تجسد فيما تبذله تلك الدول من جهود فعالة في مجال نزع السلاح النووي وفي دأبها على الوفاء بالتزاماتها المنصوص عليها في ستارت ١ وفي المعاهدة المبرمة بين الولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية بشأن إزالة القذائف المتوسطة المدى والقصيرة المدى.

١٤ - [وينوه المؤتمر أيضا بالتخفيضات الكبيرة التي أحدثتها فرنسا والمملكة المتحدة في برامج أسلحتيها النووية، ويشجعهما على مواصلة جهودهما في هذا الصدد. وفي الوقت نفسه، يدعو المؤتمر الصين - وهو ينوه بندائها إلى عقد اتفاقية ملزمة تحظر إنتاج الأسلحة النووية - إلى اتخاذ خطوات مماثلة بتخفيض ترسانتها النووية.]

١٤ مكررة - [ينوه المؤتمر أيضا بالتخفيضات التي أجرتها كل من فرنسا والمملكة المتحدة في برنامجها النووي ويدعو إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات في هذا الصدد. [يلاحظ المؤتمر ما أعلنته فرنسا والمملكة المتحدة من أنهما ملتزمتان بإجراء تخفيضات في برنامجيهما النوويين، ويدعوهما إلى تنفيذ ما أعلنتاه بأسرع ما يمكن] وإذ يلاحظ المؤتمر، في الوقت نفسه، نداء الصين بعقد اتفاقية ملزمة تحظر إنتاج برامج الأسلحة النووية، فهو يدعوها إلى اتخاذ خطوات مماثلة، بخفض مخزونها النووي.]

١٤ ثالثة - [ينوه المؤتمر أيضا بالتخفيضات التي أجرتها فرنسا والمملكة المتحدة كل في برنامجها النووي ويدعو إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات في هذا الصدد. [يلاحظ المؤتمر ما أعلنته فرنسا والمملكة المتحدة من أنهما ملتزمتان بإجراء تخفيضات في برنامجيهما النوويين ويدعوهما إلى تنفيذ ما أعلنتاه بأسرع ما يمكن.] ويلاحظ المؤتمر دعوة الصين عقد اتفاقية بشأن الحظر

الكامل والتدمير الكامل للأسلحة النووية في ظل إشراف دولي [ويعترف بأن الصين مارست دوما أقصى قدر من ضبط النفس فيما يتعلق باستحداث الأسلحة النووية وأبقت ترسانتها النووية عند أدنى مستوى ممكن].

١٤ رابعة - [ينوه المؤتمر أيضا بالتخفيضات التي أجرتها فرنسا والمملكة المتحدة كل في برنامجها النووي ويدعو إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات العاجلة في هذا الصدد. [ينوه المؤتمر بما أعلنته فرنسا والمملكة المتحدة من أنهما ملتزمتان بإجراء تخفيضات في برنامجيهما النوويين ويدعوهما إلى تنفيذ ما أعلنتاه بأسرع ما يمكن.] وإذ يلاحظ المؤتمر في الوقت نفسه دعوة الصين عقد اتفاقية ملزمة تحظر إنتاج برامج الأسلحة النووية، يدعوها إلى اتخاذ خطوات مماثلة، بخفض مخزونها النووي.]

١٥ - [يشير المؤتمر إلى أن عدد الأسلحة النووية الموجودة حاليا يفوق، للأسف، عدد الأسلحة التي كانت قائمة عند بدء سريان المعاهدة.] [يلاحظ أيضا، أن مستوى الترسانات، من حيث القوة التدميرية، يقل كثيرا عما كان عليه في عام ١٩٦٨.]

١٥ مكررة - [يشير المؤتمر إلى أن عدد الأسلحة النووية الموجودة حاليا يفوق للأسف عدد الأسلحة النووية التي كانت موجودة عند بدء نفاذ المعاهدة. وتبعاً لذلك يدعو المؤتمر جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى وقف إنتاج الأسلحة النووية تماما في إطار حظر فعلي يمكن التحقق منه وإلى مضاعفة جهودها لمواصلة خفض ترساناتها النووية أيضا بغية [إزالتها].]

١٥ ثالثة - [يشير المؤتمر مع الأسف إلى أن هذه الأعداد تفوق كثيرا ما كانت عليه في عام ١٩٦٨ عند التوقيع على المعاهدة لأول مرة.]

١٥ رابعة - [يشير المؤتمر إلى أنه رغم التخفيضات الكبيرة التي أجريت في السنوات الأخيرة، فإن عدد الأسلحة النووية الموجودة حاليا يفوق ما كانت عليه عند بدء نفاذ المعاهدة. [على أنه يعترف بأن القوة التفجيرية الإجمالية للأسلحة الموجودة حاليا تقل عما كانت عليه عند بدء نفاذ المعاهدة.]]

١٥ خامسة - [الواقع أن عدد الأسلحة النووية الموجودة حاليا يفوق ما كانت عليه عند بدء نفاذ المعاهدة وتبعاً لذلك، يرى المؤتمر أنه قد حان الوقت كي تتفاوض الدول الأطراف بشأن معاهدة تحظر الأسلحة النووية إلى الأبد.]

١٥ سادسة - [يشير المؤتمر إلى أنه رغم التخفيضات الكبيرة التي أجريت في السنوات الأخيرة، فإن عدد الأسلحة النووية الموجودة حاليا يفوق كثيرا عدد الأسلحة النووية التي كانت موجودة

وقت بدء نفاذ المعاهدة. على أنه يعترف بأن القوة التفجيرية الإجمالية للأسلحة النووية الموجودة حالياً تقل عما كانت عليه وقت بدء سريان المعاهدة.]

١٦ - [يأسف المؤتمر لاستمرار إنعدام التقدم بشأن البنود ذات الصلة من جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح، لا سيما البنود المتصلة بوقف سباق التسلح النووي وبنزع السلاح النووي ومنع الحرب النووية، بما في ذلك جميع المسائل ذات الصلة، أي عقد اتفاقية بشأن إنتاج المواد الانشطارية الحربية وتخزينها، ووقف إنتاج الأسلحة النووية، ووقف إنتاج وسائل إيصالها، ومنع سباق التسلح في الفضاء الخارجي، ووضع صك بشأن الضمانات الأمنية، فعال وملزم قانوناً يجري التفاوض بشأنه على الصعيد الدولي.]

١٦ مكررة - [يسجل المؤتمر التقدم الهام المحرز في مؤتمر نزع السلاح بشأن بعض القضايا المتصلة بنزع السلاح النووي. وكما يسجل إنعدام التقدم في مؤتمر نزع السلاح في مجالات أخرى تتصل بنزع السلاح النووي. ويشير إلى أن جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح، لا سيما ما يتعلق منه بنزع السلاح النووي، قيد الاستعراض ويعرب عن رجائه أن يكثف مؤتمر نزع السلاح جهوده لإحراز تقدم في جميع المجالات.]

١٦ ثالثة - [يلاحظ المؤتمر كذلك إنعدام التقدم في مؤتمر نزع السلاح في العديد من المجالات المتصلة بمسألة نزع السلاح النووي ويدعو أعضاء تلك الهيئة إلى إحراز تقدم كبير في البنود المتصلة بنزع السلاح النووي.]

١٧ - [[يرحب المؤتمر بما تقرر من إزالة وتدمير الآلاف من الأسلحة النووية على مدار العقد المقبل. وتستلزم عملية نزع السلاح هذه اتخاذ إجراءات دقيقة لضمان تناول مكونات الأسلحة النووية والمواد الانشطارية الحربية وتخزينها بشكل مأمون بغية الحيلولة دون وقوع تلك المواد في حوزة من قد يسيئون استعمالها، وبغية مراعاة الشواغل البيئية الرئيسية.] ويلاحظ المؤتمر كذلك الظاهرتين الأخيرتين المتمثلتين في تهريب المواد النووية والاتجار غير المشروع بها. وفي هذا الصدد، يعرب كذلك عن القلق إزاء الخطر المائل في الإرهابيين وغيرهم من العناصر الإجرامية التي يمكن أن تصل إلى المواد النووية بما ينطوي عليه ذلك من إمكانية استعمالها في إنتاج الأسلحة النووية ويحث المجتمع الدولي على توخي اليقظة، وتحسين وتطوير آليات درء خطر الانتشار المحتمل هذا، وعلى إزالة التهديد الذي تشكله تطورات من هذا القبيل بالنسبة للسلام والأمن الدوليين.]

١٧ مكررة - [[يرحب المؤتمر بما تقرر من إزالة وتدمير الآلاف من الأسلحة النووية على مدار العقد القادم.] وتستلزم عملية نزع السلاح هذه اتخاذ إجراءات دقيقة لضمان تناول مكونات الأسلحة النووية والمواد الانشطارية الحربية وتخزينها بشكل مأمون بغية الحيلولة دون وقوع تلك المواد في حوزة من يسيئون استعمالها، وبغية مراعاة الشواغل البيئية الرئيسية. ويلاحظ المؤتمر كذلك،

الظاهرتين اللتين حدثتا مؤخرا والمتمثلتين في تهريب المواد النووية والاتجار غير المشروع بها. وفي هذا الصدد، يعرب كذلك عن القلق إزاء الخطر المائل في شحن المواد النووية دون ضمانات، بما في ذلك الخطر الذي يشكله الارهابيون أو غيرهم من العناصر الإجرامية الذين قد يتمكنون من الوصول إلى المواد النووية بما ينطوي عليه ذلك من احتمال استعمالها في إنتاج الأسلحة النووية، ويحث المجتمع الدولي على توخي اليقظة، وتحسين وتطوير آليات درء هذا الخطر المحدق ببيئة وأمن جميع المناطق لا سيما المناطق الخالية من الأسلحة النووية.]

١٨ - [يحيط المؤتمر علما مع التقدير بالبيان المقدم إلى مؤتمر نزع السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الذي أكد فيه الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة من جديد رسميا تعهدهم الوارد في المادة السادسة بمواصلة إجراء المفاوضات بحسن نية بشأن اتخاذ تدابير فعالة فيما يتعلق بوقف سباق التسلح النووي، وهو ما يزال هدفهم النهائي. ويدعو المؤتمر إلى مضاعفة المفاوضات بشأن ضبط الأسلحة النووية ونزعها بجميع أنواعها على أن تشارك في ذلك في أقرب فرصة ممكنة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، توخيا لهدف نهائي هو القضاء على الأسلحة النووية.]

١٨ مكررة - [يحيط المؤتمر علما مع التقدير بالبيان المقدم إلى مؤتمر نزع السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الذي أكد فيه الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة من جديد رسميا تعهدهم الوارد في المادة السادسة بمواصلة إجراء المفاوضات بحسن نية بشأن اتخاذ تدابير فعالة فيما يتعلق بوقف سباق التسلح النووي، وهو ما يزال هدفهم النهائي. وفي هذا الصدد، يدعو المؤتمر إلى مواصلة المفاوضات بشأن ضبط الأسلحة النووية ونزعها بجميع أنواعها على أن تشارك في ذلك في أقرب فرصة ممكنة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية.]

١٨ ثالثة - [يحيط المؤتمر علما مع التقدير بالبيان المقدم إلى مؤتمر نزع السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الذي أكد فيه الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة من جديد رسميا تعهدهم بمواصلة إجراء المفاوضات اللازمة بحسن نية بشأن اتخاذ تدابير فعالة فيما يتعلق بوقف سباق التسلح النووي، وهو ما يزال هدفهم النهائي. ويدعو المؤتمر إلى مضاعفة المفاوضات بشأن ضبط الأسلحة النووية ونزعها بجميع أنواعها على أن تشارك في ذلك في أقرب فرصة ممكنة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، توخيا لهدف نهائي هو القضاء على الأسلحة النووية.]

١٨ رابعة - [يحيط المؤتمر علما مع التقدير بالبيان المقدم إلى مؤتمر نزع السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الذي أكد فيه الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة من جديد رسميا تعهدهم الوارد في المادة السادسة بمواصلة إجراء المفاوضات اللازمة بحسن نية بشأن اتخاذ تدابير فعالة فيما يتعلق بوقف سباق التسلح النووي، وهو ما يزال هدفهم النهائي.]

١٨ خامسة - [يدعو المؤتمر إلى مضاعفة المفاوضات في سبيل تحقق تخفيض آخر في جميع أنواع الأسلحة النووية والقضاء عليها هي ووسائل توصيلها، على أن تشارك في ذلك في أقرب فرصة ممكنة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية. ويعتقد المؤتمر أنه ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تلزم نفسها ببرنامج عمل قاطع له إطار زمني محدد بشأن مواصلة تخفيض الأسلحة النووية، بما يؤدي إلى القضاء التام عليها. ويدعو المؤتمر مؤتمر نزع السلاح إلى بدء إجراء مداولات حول برنامج العمل المذكور في أقرب فرصة ممكنة. ويعتقد المؤتمر جازماً أن برنامج العمل المذكور من شأنه أن يساهم بصورة فعالة في التبكير بتحقيق أهداف المادة السادسة والفقرات من الثامنة إلى الثانية عشرة من ديباجة المعاهدة.]

#### [معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية]

١٩\* - [يعرب المؤتمر عن رأيه من أن إبرام معاهدة لحظر جميع تجارب الأسلحة النووية يشكل أحد أهم تدابير وقف سباق التسلح النووي. ويؤكد المؤتمر من جديد التصميم المعبر عنه في ديباجة معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحت سطح الماء لعام ١٩٦٣، الذي أعيد تأكيده في الفقرة العاشرة من ديباجة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، على تحقيق الوقف الأبدي لجميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية.]

١٩ مكررة - [يشير المؤتمر إلى أن إبرام معاهدة لحظر جميع تجارب الأسلحة النووية إنما هو من أهم تدابير وقف سباق التسلح النووي، ويعرب عن اعتقاده بأن إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية من شأنه أن يعزز بقدر كبير من عالمية المعاهدة ومن استمرار صلاحيتها.]

٢٠ - [يشير المؤتمر إلى النداء الذي توجهه الجمعية العامة سنويا في قراراتها منذ عام ١٩٨١ داعية إلى فرض وقف لتجارب الأسلحة النووية ريثما يتم إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية. وفي هذا الشأن، يلاحظ المؤتمر الوقف الذي تعهدت به الدول الأربع الحائزة للأسلحة النووية ويحث جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية على احترامه.] ويرحب المؤتمر بالقرار الذي تم التوصل إليه بتوافق الآراء بشأن معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية في الدورتين الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين للجمعية العامة (القرارات ٧٠/٤٨ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ٧٠/٤٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤).

\* قدم اقتراح بتحديد مكان الفقرات من ١٩ إلى ٢٩ في وقت لاحق.

٢١ - [يرحب المؤتمر أيضا بقيام مؤتمر نزع السلاح في عام ١٩٩٤ بإنشاء اللجنة المخصصة لحظر التجارب النووية التي أسندت إليها ولاية التفاوض بشأن معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية يمكن التحقق من تنفيذها دوليا وفعليا [ينبغي أن تحظر أديا جميع تجارب الأسلحة النووية في كل البيئات باستخدام كل الوسائل المتاحة لذلك]. [يرحب المؤتمر كذلك بالتقدم المحرز في المفاوضات الذي أصبح في المتناول الآن على أساسه إبرام معاهدة.] ويحث المؤتمر جميع الدول المشاركة في مؤتمر نزع السلاح، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية، على إجراء مفاوضات



مكثفة، كمهمة ذات أولوية عالية، وعلى إبرام معاهدة عالمية للحظر الشامل للتجارب النووية يمكن التحقق من تنفيذها على نحو متعدد الأطراف وفعال من شأنها أن تساهم في نزع السلاح النووي ومنع انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه. كما يدعو المؤتمر جميع الدول مرة أخرى إلى مساعدة المفاوضات المتعددة الأطراف الجارية في مؤتمر نزع السلاح حول إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية وإلى الانتهاء من تلك المفاوضات دون تأخير. ويؤكد المؤتمر مساندة مواصلة المفاوضات على وجه السرعة وبصورة مكثفة بوصف ذلك الأولوية العليا لمؤتمر نزع السلاح، بهدف الانتهاء من وضع نص المعاهدة [في عام ١٩٩٥، للمتكمين من التوقيع عليها في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٦].

٢١ مكررة - [يلحظ المؤتمر مع الارتياح أن مؤتمر نزع السلاح قد أعاد تنشيط اللجنة المخصصة لحظر التجارب النووية التابعة له التي أسند إليها ولاية إجراء مفاوضات مكثفة بشأن معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية تحظر أديا جميع تجارب الأسلحة النووية في كل البيئات باستخدام كل الوسائل المتاحة لذلك. ويؤكد المؤتمر الأهمية الحاسمة لقيام اللجنة المخصصة لحظر التجارب النووية بإكمال أعمالها بحلول نهاية عام ١٩٩٥].

٢١ ثالثة - [يشدد المؤتمر أيضا على أهمية ما يمكن أن تقدمه معاهدة لحظر تجارب الأسلحة النووية من مساهمة كبيرة في تعزيز وتوسيع الحواجز الدولية المفروضة على انتشار الأسلحة النووية، وعلى أنها يمكن أن تقدم مساهمة ضخمة في القضاء على التهديد الجسيم الذي تتعرض له البيئة والصحة البشرية من جراء استمرار التجارب النووية. ويشدد المؤتمر كذلك على أن امتثال جميع الدول هذه المعاهدة من شأنه أن يساهم مساهمة كبيرة في التحقق الكامل لهدف عدم الانتشار].

٢١ رابعة - [يرحب المؤتمر أيضا بقيام مؤتمر نزع السلاح في عام ١٩٩٤ بإنشاء اللجنة المخصصة لحظر التجارب النووية التي أسند إليها ولاية التفاوض بشأن معاهدة عالمية للحظر الشامل للتجارب النووية يمكن التحقق من تنفيذها دوليا وفعليا [تحظر أديا جميع تجارب الأسلحة النووية في كل البيئات باستخدام كل الوسائل المتاحة لذلك]. ويرحب المؤتمر أيضا بالتقدم المحرز في المفاوضات الذي أصبح في المتناول الآن على أساسه إبرام معاهدة. ويحث المؤتمر جميع الدول المشاركة في مؤتمر نزع السلاح، وبخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية، على إجراء مفاوضات مكثفة، كمهمة ذات أولوية عالية، وعلى إبرام معاهدة عالمية للحظر الشامل للتجارب النووية يمكن التحقق من تنفيذها على نحو متعدد الأطراف وفعال من شأنها أن تساهم في نزع السلاح النووي ومنع انتشار الأسلحة النووية. ويدعو المؤتمر جميع الدول مرة أخرى إلى مساعدة المفاوضات المتعددة الأطراف الجارية في مؤتمر نزع السلاح بشأن إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية وإلى الانتهاء من تلك المفاوضات دون تأخير. ويؤكد المؤتمر مساندة مواصلة المفاوضات على وجه السرعة وبصورة مكثفة بوصف ذلك الأولوية العليا لمؤتمر نزع السلاح بهدف الانتهاء من وضع نص المعاهدة [في عام ١٩٩٥، للمتكمين من التوقيع عليها في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٦].

٢٢ - [يرحب المؤتمر بإعادة تأكيد الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة في بيانهم المقدم إلى مؤتمر نزع السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ لتعهدهم بإجراء مفاوضات مكثفة، في إطار ولاية مؤتمر نزع السلاح، بشأن معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية تؤدي إلى إبرامها في وقت مبكر. وترحب اللجنة أيضا بتعهد الصين بأن تعمل في سبيل إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية في أقرب وقت ممكن على ألا يتجاوز ذلك عام ١٩٩٦].

٢٣ - [ريثما يتم إبرام معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية في عام ١٩٩٦، يعرب المؤتمر عن أمله في أن تقوم الدول الأربع الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة بمواصلة الحظر الذي تفرضه تلك الدول على التجارب النووية وفي أن تقوم بقية الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتعهد على الفور بنفس الالتزام].

٢٣ مكررة - [يرحب المؤتمر بإعادة تأكيد الاقتناع بأن ممارسة أقصى درجات ضبط النفس فيما يتعلق بالتجارب النووية أمر يتمشى مع التفاوض على معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية].

#### [حظر إنتاج المواد الانشطارية]

٢٤ - [يشير المؤتمر إلى أن حظر إنتاج وتخزين المواد الانشطارية التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة كان ولا يزال هدفا منشودا للمجتمع الدولي].

٢٤ مكررة - [يدعو المؤتمر إلى القيام في وقت مبكر بإبرام اتفاقية غير تمييزية تطبق عالميا لحظر إنتاج وتخزين المواد الانشطارية التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة. ويعرب المؤتمر عن اعتقاده أن مثل هذه الاتفاقية يمكن أن تقدم مساهمة كبيرة في نزع السلاح النووي].

٢٤ ثالثة\* - [يعرب المؤتمر عن بالغ القلق إزاء الخطر الناجم عن العناصر الإرهابية وغيرها من العناصر الإجرامية التي قد يكون في متناولها الوصول دون ترخيص إلى المنشآت والمواد النووية. ويحث المؤتمر المجتمع الدولي على وضع صكوك للقضاء على التهديد الذي تفرضه التطورات التي من هذا النوع على الأمن الإقليمي والعالمي].

\* سيقرر فيما بعد مكان إدراجها.

٢٥ - [يرحب المؤتمر باعتماد قرار بتوافق الآراء في الدورة الثامنة والأربعين للجمعية العامة يدعو إلى التفاوض على معاهدة غير تمييزية ومتعددة الأطراف ويمكن التحقق من تنفيذها دوليا وفعليا لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى. ويلاحظ المؤتمر مع الأسف أن توافق الآراء هذا لم يتجدد في الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين]].

٢٥ مكررة - [يدعو المؤتمر إلى وضع اتفاقية غير تمييزية وتطبق عالميا لحظر انتاج وتخزين المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية والأجهزة المتفجرة النووية الأخرى. ويعرب المؤتمر عن اعتقاده أن مثل هذه الاتفاقية من شأنها أن تقدم مساهمة كبيرة في نزع السلاح النووي].

٢٦ - ويرحب أيضا بالاتفاق الذي تم التوصل إليه في آذار/مارس ١٩٩٥ بإنشاء لجنة مخصصة تابعة لمؤتمر نزع السلاح للتفاوض حول مثل هذه الاتفاقية ويحث على بدء المفاوضات فوراً. [وينبغي ألا يقتصر موضوع هذه المفاوضات على الانتاج مستقبلاً بل ينبغي أن يشمل أيضاً المخزونات القائمة].

٢٧ - وريثما يتم التوصل إلى اتفاقية، يعترف المؤتمر بالالتزامات [والإجراءات] التي اضطلع بها كل من فرنسا (١٩٩٢) والاتحاد الروسي (١٩٩٤) والمملكة المتحدة (١٩٩٥) والولايات المتحدة (١٩٩٢) فيما يتعلق بوقف انتاج البلوتونيوم و/أو الأورانيوم العالي الإثراء لأغراض صنع الأسلحة أو الأجهزة المتفجرة. كما يعترف بالبيان الثنائي الصادر في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ الذي وافقت فيه الصين والولايات المتحدة على العمل سوياً في سبيل عقد اتفاقية على الوجه المتوخى في مؤتمر نزع السلاح. [ويلاحظ أيضاً أن مسألة المخزونات لم يبت بعد فيها ويدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى توضيح الأمور في هذا الشأن].

٢٨ - [يرحب المؤتمر بالبيانات الصادرة عن الولايات المتحدة والاتحاد الروسي التي تضيد بانتهاج سباق التسليح النووي القائم بينهما. وأعرب المؤتمر عن رغبته في إضفاء صفة الدوام على وقف سباق التسليح النووي كمساهمة أخرى في الوفاء بأهداف المادة السادسة. ولذلك يوافق المؤتمر على أنه ينبغي إيلاء الاعتبار لمزايا استكمال فرض حظر شامل على التجارب النووية وفرض حظر على انتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة بفرض حظر على انتاج الأسلحة النووية يمكن التحقق بفعالية من تنفيذه].

#### نزع السلاح العام الكامل

٢٩ - في إطار استعراض ما اتخذ من خطوات في سبيل إبرام معاهدة بشأن نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية شديدة وفعالة، يرحب المؤتمر بما تم في عام ١٩٩٢ من عقد اتفاقية حظر استحداث ونتاج وتخزين واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة. ويدعو المؤتمر جميع الدول [التي لم تقم بذلك فعلاً، إلى التوقيع و] إلى التصديق على الاتفاقية للتمكين من بدء نفاذها في أقرب موعد ممكن. [وبغية العمل على بدء نفاذ وتنفيذ الاتفاقية في أقرب موعد ممكن، يدعو جميع الدول إلى التصديق على الاتفاقية]. ويشيد المؤتمر بالجهود الجارية من أجل تعزيز اتفاقية حظر استحداث ونتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة، ولا سيما في مجال التحقق، في أعقاب المؤتمر الخاص للدول الأطراف المعقود في عام ١٩٩٤.

٣٠ - ويرحب المؤتمر بعملية استعراض اتفاقية حظر أو تقييد استخدام أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر [من أجل تعزيز بروتوكولها الثاني، ولا سيما في ميدان الألغام الأرضية المضادة للأفراد].

٣١ - [يرحب المؤتمر بالتخفيضات الكبيرة في الأسلحة التقليدية التي تحققت بفضل تنفيذ معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. كما يرحب المؤتمر بإبرام معاهدة السماوات المفتوحة ويحث [جميع البلدان التي لم تقم بذلك بعد على أن تصدق عليها في أقرب وقت ممكن و] على بدء نفاذها بسرعة. ويلاحظ المؤتمر التقدم المحرز في اتفاقات فيينا بشأن تدابير بناء الثقة والأمن].

٣١ مكررة - [يرحب المؤتمر بالتخفيضات الكبيرة في الأسلحة التقليدية التي تحققت بفضل [تنفيذ] معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا. كما يرحب المؤتمر بإبرام معاهدة السماوات المفتوحة ويحث [جميع البلدان التي لم تفعل ذلك بعد على أن تصدق عليها في أسرع وقت ممكن و] على بدء نفاذها بسرعة. ويلاحظ المؤتمر التقدم المحرز في اتفاقات فيينا بشأن تدابير بناء الثقة والأمن].

٣١ ثالثة - [يرحب المؤتمر بالتخفيضات الكبيرة في الأسلحة التقليدية التي تحققت بفضل معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا ويدعو إلى تنفيذها بدقة. كما يرحب المؤتمر بإبرام معاهدة السماوات المفتوحة ويحث [جميع البلدان التي لم تفعل ذلك بعد على أن تصدق عليها في أسرع وقت ممكن و] على بدء نفاذها بسرعة. ويلاحظ المؤتمر التقدم المحرز في اتفاقات فيينا بشأن تدابير بناء الثقة والأمن].

٣٢ - [برغم ما أحرز من تقدم، فإن المؤتمر يأسف لأن الناس يموتون بالآلاف كل سنة نتيجة لاستخدام الأسلحة التقليدية. ويلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في هذا المجال ويحث جميع الدول على تقديم تقارير لسجلها الخاص بالأسلحة التقليدية].

٣٢ مكررة - [رغم ما أحرز من تقدم، فإن المؤتمر يأسف بشدة لإزهاق الأرواح البريئة بالآلاف نتيجة لاستخدام الأسلحة التقليدية. ويلاحظ مع التقدير الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في مجال وضع مبادئ بشأن الشفافية في نقل الأسلحة التقليدية ويدعو جميع الدول إلى تقديم تقارير إلى سجل الأسلحة التقليدية].

٣٢ ثالثة - [وعلى الرغم من التقدم الذي تحقق، فإن المؤتمر يسوؤه فقد آلاف من أرواح الأبرياء من جراء استعمال الأسلحة التقليدية. ويحث المؤتمر الدول الأطراف على أن تدرس جديا الوسائل التي يمكن بها إحراز مزيد من التقدم في هذا المجال].

٣٢ رابعة - [وعلى الرغم من التقدم الذي تحقق، فإن المؤتمر يسوؤه فقد آلاف من أرواح الأبرياء من جراء استعمال الأسلحة التقليدية. ويرحب المؤتمر بإنشاء سجل الأسلحة التقليدية، ويرحب بالمساهمات الوطنية المختلفة في السجل، ويلاحظ أن جميع الدول مدعوة إلى المساهمة سنويا في السجل. ويلاحظ كذلك الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في سبيل وضع تدابير لتحقيق الشفافية في عمليات نقل الأسلحة التقليدية. وأخيرا يطلب إلى مؤتمر نزع السلاح معاودة إنشاء لجنته المخصصة لتحقيق الشفافية في مجال التسلح].

٣٢ خامسة - [وإذ يستعرض المؤتمر التقدم المحرز في سبيل عقد معاهدة لنزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية مشددة وفعالة، يحيط علما بعدد من التطورات التي حدثت في مجالات الأسلحة الكيميائية وتخفيض القوات التقليدية وتدابير بناء الثقة والأمن. إلا أن المؤتمر يعرب عن الأسف لعدم إحراز تقدم نحو أعمال المعاهدة نفسها. ولذلك يدعو المؤتمر إلى تكثيف الجهد لزيادة الثقة والحد من التسلح في جميع المجالات سعيا إلى بلوغ الأهداف المبينة في الفقرة الثانية عشرة من الديباجة وفي المادة السادسة من المعاهدة].

٣٣ - [ويرحب المؤتمر بانتهاء سباق التسلح النووي وبالتقدم الكبير المحرز نحو نزع السلاح النووي. ويلاحظ أنه لو تحققت تخفيضات بهذا الحجم في أنواع الأسلحة الأخرى لأصبح العالم أكثر أمانا واستقرارا].

٣٤ - [إلا أن المؤتمر يعترف بأنه ليس من المحتمل بلوغ هدف نزع السلاح العام الكامل دون أن يصحبه تعزيز أمن جميع الدول. ويخلص إلى أنه من غير المتصور إقامة عالم خال من الأسلحة النووية دون توفر عضوية عالمية في المعاهدة و ضمانات كاملة ودائمة بعدم الانتشار].

٣٥ - [ويحث المؤتمر مؤتمر نزع السلاح على أن يبدأ في عام ١٩٩٦ إجراء مفاوضات بشأن وضع برنامج شامل، محتويا على جميع التدابير، من أجل ضمان بلوغ هدف نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية فعالة في أقرب وقت، وفاءً بأحد أحكام المادة السادسة من المعاهدة].

#### الخلاصة

٣٦ - [يلاحظ المؤتمر، لدى استعراضه للمادة السادسة والفقرتين الثامنة والثانية عشرة من الديباجة، أنه تحقق قدر من التقدم نحو بلوغ مقاصد وأهداف المعاهدة في عدد كبير من المجالات. وفي مجالات أخرى ما زال يتعين إنجاز العمل، لا سيما في ميدان التحسين النوعي للأسلحة النووية ومنظومات إيصالها].

٣٦ مكررة - [يلاحظ المؤتمر، لدى استعراضه للمادة السادسة والمقررتين الثامنة والثانية عشرة من الديباجة، أنه ما زال هناك الشيء الكثير الذي يتعين إنجازه قبل بلوغ الأهداف والأمانى الواردة في المعاهدة، لا سيما في ميدان التحسين النوعي للأسلحة النووية ومنظومات إيصالها. ويدعو المؤتمر إلى إجراء مزيد من المفاوضات بشأن نزع السلاح تشارك فيها جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية. وينبغي أن تضع هذه الدول أيضا جدولاً زمنياً محدداً لتنفيذ التدابير التي تعتمد عليها لنزع السلاح].

٣٦ ثالثة - [يلاحظ المؤتمر أنه قد تحقق تقدم كبير في كثير من المجالات على الصعيدين الانفرادي والثنائي في نزع السلاح النووي. ومما يدعو للأسف أنه ما زال يتعين إنجاز قدر كبير من العمل على الصعيد المتعدد الأطراف، لا سيما في ميدان التحسين النوعي للأسلحة النووية ومنظومات إيصالها].

٣٧ - وفي ضوء ذلك، يحيط المؤتمر علماً بالبيان الذي أعلن فيه، ففي مؤتمر نزع السلاح في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، الاتحاد الروسي وفرنسا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة: "إننا نعيد رسمياً تأكيد التزامنا، على النحو المبين في المادة السادسة، بمواصلة إجراء المفاوضات اللازمة بحسن نية عن التدابير الفعالة المتعلقة بنزع السلاح النووي، مما لا يزال يمثل هدفنا النهائي". ويحيط علماً أيضاً بالتزام الصين بالعمل على عقد اتفاقية بشأن الحظر الكامل والتدمير الشامل للأسلحة النووية. [إلا أن المؤتمر يرى أن من شأن توفر التزامات محددة بإجراء مفاوضات من هذا القبيل مستقبلاً أن يعزز الثقة في التصميم السياسي لدى الدول الحائزة للأسلحة النووية على تحقيق مزيد من النتائج الجوهرية في الوقت المناسب].\*

٣٨ - ويؤكد المؤتمر من جديد التزام جميع الأطراف بتنفيذ المادة السادسة، فمن شأن تنفيذها بالكامل وبفعالية أن يؤدي إلى [الحظر الكامل والتدمير الشامل للأسلحة النووية] [نزع السلاح العام الكامل].

\* سياتقرر مكانها فيما بعد.

٣٩ - [ويدعو المؤتمر إلى تكثيف المفاوضات، بمشاركة جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية، في سبيل الحد النوعي وزيادة التخفيض الكمي وإزالة جميع أنواع الأسلحة النووية ووسائل إيصالها. ويوافق المؤتمر على أن التوصل إلى التدابير التالية، في موعد مبكر، أمر أساسي لتدعيم المادة السادسة والمقررتين الثامنة والثانية عشرة من ديباجة المعاهدة فضلاً عن الأعمال الكاملة والتنفيذ الفعال لها. وفي هذا الصدد، يحث المؤتمر على تنفيذ برنامج العمل التالي:

(أ) الوقف الفوري لسباق التسلح النووي بما يؤدي إلى نزع السلاح النووي وتحقيق نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية مشددة وفعالة؛

(ب) إبرام والتنفيذ الفوريين، بحلول أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، لمعاهدة عالمية لحظر التجارب يمكن التحقق منها دولياً وبصورة فعالة؛

(ج) تعهد ملزم قانوناً من الدول الحائزة للأسلحة النووية، يسري فوراً، بعدم البدء باستعمال الأسلحة النووية وبعدم استعمالها؛

(د) إبرام معاهدة غير تمييزية عالمية الانطباق، بحلول سنة ٢٠٠٠، تحظر إنتاج وتخزين المواد الانشطارية [القابلة للاستعمال في الأسلحة] لأغراض الأسلحة النووية وغيرها من الأجهزة المتفجرة؛

(هـ) وضع برنامج عمل لتخفيض الأسلحة النووية تخفيضاً كبيراً بما يؤدي إلى إزالة تلك الأسلحة وناقلاتها كلية في إطار محدد زمنياً بحلول سنة ٢٠٠٥؛

(و) عقد صك ملزم قانوناً، بحلول كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، بشأن تقديم ضمانات أمنية فعالة وغير مشروطة وشاملة، إيجابية وسلبية على حد سواء، إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية؛

(ز) تيسير إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والتزام الدول الحائزة للأسلحة النووية التام بالصكوك المتعلقة بتلك المناطق].

٤٠ - [ووفاء بالتزام الدول، بموجب المادة السادسة، بمواصلة إجراء المفاوضات بحسن نية عن التدابير الفعالة المتعلقة بوقف سباق التسلح النووي في موعد قريب وبنزع السلاح النووي، وعن معاهدة بشأن نزع السلاح العام الكامل في ظل مراقبة دولية مشددة وفعالة، [يوافق المؤتمر على أن يعقد، في غضون سنة، مؤتمراً لإعداد اتفاقية تحظر استعمال ونتاج وتخزين الأسلحة النووية والنووية الحرارية وما يماثلها من أسلحة الدمار الشامل وتقضي بالخطوات اللازمة للتحقق منها بصورة فعالة، فضلاً عن النص على تدابير منهجية شفافة يمكن التحقق منها من أجل تحقيق نزع السلاح النووي].

٤١ - [ويخلص المؤتمر إلى أن التقدم الكبير المحرز نحو نزع السلاح النووي ما كان ليتحقق إلا في إطار من الاستقرار وامكانية التنبؤ. وقد أسهمت المعاهدة، بمنع الانتشار الواسع النطاق، مساهمة كبيرة في ذلك الإطار. ويشير المؤتمر إلى أنه من أجل زيادة التأسيس على الزخم الناجم عن أوجه

النجاح التي تحققت مؤخرا في نزع السلاح، يجب أن يكفل، عن طريق التدابير المرتقبة أو الجارية، أن يصبح الإطار الأساسي الذي توفره المعاهدة إطارا دائما.]

٤٢ -\* ويحث المؤتمر جميع الدول غير الأطراف في المعاهدة على الانضمام إليها في موعد مبكر، فتعزز بذلك، بعالميتها، ما تقدمه من مساهمة في الأمن دون الاقليمي والاقليمي والعالمي.

### ثالثا - استعراض الضمانات الأمنية والمادة السابعة

١ - يكرر المؤتمر تأكيد اقتناعه بأنه، ينبغي لجميع الدول، الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة لها على السواء، تعزيزا لأهداف المعاهدة، بما في ذلك توطيد أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة، أن تمتنع، وفقا لميثاق الأمم المتحدة، عن التهديد بالقوة أو استعمالها في العلاقات بين الدول.

٢ - [يؤكد من جديد أن أكثر الضمانات فعالية لعدم استعمال الأسلحة النووية والتهديد باستعمالها وخطر نشوب حرب نووية هو نزع السلاح النووي والقضاء الكامل على الأسلحة النووية]. وإلى أن يتم تحقيق هذا الهدف على أساس عالمي واعترافا بحاجة جميع الدول إلى تأمين استقلالها وسلامتها الإقليمية وسيادتها، يؤكد المؤتمر من جديد الأهمية الحيوية لضمان وتعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة والتي تخلت عن حيازة الأسلحة النووية.

٣ - ويؤكد المؤتمر مرة أخرى أهمية التزام الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بالمعاهدة وامثالها لها بوصفها إحدى الوسائل الفعالة لتعزيز أمنها المشترك وأفضل سبل طمأنة بعضها البعض بشأن نبذها للأسلحة النووية.

٤ - ويسلم المؤتمر بأن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة والتي تخلت عن الأسلحة النووية وتمتثل امتثالا تاما لالتزاماتها لها [حق شرعي] [مصلحة شرعية] في أن تحصل على ضمانات أمنية موثوق بها وشاملة وفعالة [في شكل صك غير مشروط وشامل وملزم قانونا].

\* سيقدر مكانها فيما بعد.

٥ - [يحيط المؤتمر علما [مع التقدير] بالبيانات الصادرة عن كل من الدول الحائزة للأسلحة النووية في ٥ و ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥، والتي قدمت فيها للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة ضمانات أمنية لعدم استعمال الأسلحة النووية. كذلك [يرحب بـ] [يحيط علما بـ] [يسلم بأهمية] قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥)، المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥، المتخذ بتوافق الآراء، والذي لاحظ فيه المجلس لأول مرة الضمانات الأمنية التي أعطتها الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة من استعمال الأسلحة النووية، ويبين فيه أيضا التدابير التي ستتخذ لتقديم المساعدة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية



الأطراف في المعاهدة التي تقع ضحية لعمل عدواني، أو تتعرض للتهديد بعدوان، تستخدم فيه الأسلحة النووية. ويؤيد رأي مجلس الأمن الذي مضاه أن ذلك يشكل خطوة في اتجاه مزيد من التدابير المناسبة لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. [وهو إذ يفعل ذلك ينوه بأن تقديم ضمانات أمنية ايجابية لا يمكن تفسيره على أنه يعني تأييد استعمال الأسلحة النووية.]]

٦ - يشدد المؤتمر على أهمية اتخاذ تدابير إضافية، ويشجع على التماسها، ل [تسجيل التقدم الهام المحرز بشأن] [إكمال] [تعزيز] قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥)، ويدرك [أنه من] رأي [أغلبية ساحقة من] [كثير من] الدول الأطراف أن الإبرام المبكر لصك متعدد الأطراف ملزم قانوناً بشأن ضمانات أمنية غير مشروطة من شأنه أن يكفل بصورة فعالة أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة [إلى حين القضاء على الأسلحة النووية].

٧ - وفي هذا السياق، يحيط المؤتمر علماً بالمقترحات التالية المقدمة من الدول الأطراف:

(أ) الاقتراح الذي قدمته أصلاً ١١ دولة غير حائزة للأسلحة النووية أطراف في المعاهدة<sup>(١)</sup> في مؤتمر نزع السلاح المعقود في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، من أجل إبرام بروتوكول بشأن ضمانات أمنية يرفق بالمعاهدة، ومشروع هذا البروتوكول الواردان في الوثيقة NPT/CONF.1995/MC.I/WP.6؛

(ب) الاقتراح المقدم من الصين بغية الإبرام المبكر لاتفاقية دولية بشأن عدم البدء باستعمال الأسلحة النووية وكذلك إبرام صك قانوني دولي بشأن إعطاء ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية والمناطق الخالية من الأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها في أي وقت وفي أي ظروف، الوارد في الوثيقة NPT/CONF.1995/MC.I/WP.2؛

(١) اثيوبيا واندونيسيا وإيران (جمهورية - الإسلامية) وبيرو وسري لانكا وفرنزويلا وكينيا ومصر والمكسيك ومنغوليا وميانمار.

(ج) الاقتراح المقدم من مصر بشأن تقديم ضمانات أمنية أكثر تفصيلاً للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في ترتيبات المناطق الخالية من الأسلحة النووية، الوارد في الوثيقة NPT/CONF.1995/MC.I/WP.4؛

(د) الاقتراح المقدم من مصر بشأن التزام جماعي من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية من أجل معالجة أوجه القصور الأساسية في قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥)، الوارد في الوثيقة NPT/CONF.1995/MC.I/WP.7؛

(هـ) الاقتراح المقدم من المكسيك بشأن إبرام الدول الحائزة للأسلحة النووية لبروتوكول بشأن ضمانات أمنية سلبية يرفق بالمعاهدة، ومشروع ذلك البروتوكول، الواردان في الوثيقة NPT/CONF.1995/MC.I/WP.1 وبأن تعمل الدول الأطراف، في الوقت ذاته، على مواصلة النظر في الضمانات الأمنية في كل من مجلس الأمن والجمعية العامة؛

(و) الاقتراح المقدم من نيجيريا بأن تعقد الدول الأطراف في المعاهدة اتفاقاً بشأن ضمانات أمنية سلبية يصبح بروتوكولا للمعاهدة، ومشروع ذلك الاتفاق، الواردان في الوثيقة NPT/CONF.1995/MC.I/WP.8؛

(ز) الاقتراح المقدم من السويد من أجل التفاوض بشأن إبرام معاهدة متعددة الأطراف للضمانات الأمنية السلبية على أساس الإعلانات الصادرة من جانب واحد عن كل من الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية، والتي يمكن زيادة تطويرها لتكون إعلانات بعدم البدء باستعمال الأسلحة النووية.

٨ - [يحث المؤتمر الدول الأطراف في المعاهدة على [أن تنظر] [أن تتابع] طرق ووسائل مناقشة هذه المقترحات [والتفاوض بشأنها]، عن طريق سبل منها عقد مؤتمر خاص في غضون سنة من مؤتمر الاستعراض والتمديد].

٩ - [يرى المؤتمر ضرورة اتخاذ تدابير إضافية مناسبة، بما في ذلك التدابير المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥)، لتوفير الحماية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة من التهديدات النووية التي تصدر عن دول غير أطراف في المعاهدة، لديها [برامج نووية غير واضحة و] مرافق نووية هامة غير مشمولة بالضمانات والتي ربما تكون قد حصلت على أسلحة نووية أو على قدرة لصنع الأسلحة النووية [استناداً إلى النتائج التي توصلت إليها المنظمات الدولية ذات الصلة].

١٠ - ويلاحظ المؤتمر أن المشاورات والمفاوضات الرامية إلى وضع ترتيبات دولية فعالة لإعطاء ضمانات للدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، جارية في مؤتمر نزع السلاح منذ أكثر من عقد وأنها لم تتوصل إلى [نتائج، بما في ذلك] [نتائج، وبخاصة] صك دولي ملزم قانوناً. ويحث المؤتمر مؤتمر نزع السلاح على مواصلة جهوده المكثفة للتوصل إلى نهج مشترك [إزاء] [واضعاً نصب عينيه] هذا الهدف.

١١ - [يلاحظ المؤتمر كذلك أهمية القرارات ذات الصلة للجمعية العامة التي تدعو إلى عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، ولا سيما قرار الجمعية العامة ٧٣/٤٩].

١٢ - يرى المؤتمر أن إحدى السبل الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات في شكل ملزم قانوناً من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها هي عن طريق إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية<sup>(٢)</sup>.

---

(٢) اتفق الفريق العامل على إحالة المواد الأخرى المتصلة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية والتي قدمتها الوفود، والواردة في مرفق، هذا الفرع إلى الفريق العامل الذي أنشأته على نحو مشترك للجنة الرئيسية الأولى واللجنة الرئيسية الثانية للنظر في مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية من جميع نواحيها.

المرفق

ملحق للفرع الثالث\*

٨ - [يرى المؤتمر أن أحد السبل الفعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات في شكل ملزم قانوناً من استعمال الأسلحة النووية هو عن طريق إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية]، وبخاصة في الشرق الأوسط]. وفي هذا السياق، يشني المؤتمر على الدول الحائزة للأسلحة النووية التي تقيدت بالالتزامات الواردة في معاهدات المناطق الحالية الخالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)) وفي جنوب المحيط الهادئ، معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب المحيط الهادئ (معاهدة راروتونغا) وامتثلت لها. [يطلب المؤتمر إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تحترم مركز المناطق الخالية من الأسلحة النووية وأن

تضي بالالتزامات المتصلة بها.] كذلك، يطلب المؤتمر إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتعهد بالتزامات مماثلة بشأن المناطق الأخرى بالنسبة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة.]

١-٨ [يرى المؤتمر أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية يشكل تدبيراً هاماً من تدابير نزع السلاح وبالتالي ينبغي تشجيع إقامة مناطق من هذا القبيل في مختلف أنحاء العالم على أن يكون الهدف النهائي منها إيجاد عالم خال تماماً من الأسلحة النووية. وينبغي أن تؤخذ خصائص كل منطقة في الاعتبار في طور إنشاء هذه المناطق.]

٢-٨ يعرب المؤتمر عن اعتقاده بأن اتخاذ تدابير ملموسة لنزع السلاح النووي من شأنه أن يسهم إسهاماً كبيراً في تهيئة ظروف مواتية لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية.

٣-٨ يرحب المؤتمر بتوافق الآراء الذي توصلت إليه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والثلاثين (القرار ١٤٧/٣٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠) والذي مفاده أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط من شأنه أن يعزز السلم والأمن الدوليين إلى حد كبير، ويحث جميع الأطراف المعنية مباشرة على أن تنظر جدياً في اتخاذ الخطوات العملية والعاجلة اللازمة لتنفيذ المقترح الداعي إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

٤-٨ [يدعو المؤتمر أيضاً الدول الحائزة للأسلحة النووية وجميع الدول الأخرى إلى تقديم مساعدتها في إنشاء المنطقة وأن تمتنع في الوقت نفسه عن أي عمل يتنافى مع نص وروح قرار الجمعية العامة ٧١/٤٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤.]

- - - - -

\* مقتطف من ورقة عمل غير رسمية نظر فيها الفريق العامل.